ISSN: 1817-6798 (Print)
Journal of Tikrit University for Humanities
available online at: www.jtuh.org/

The Effect of Mental Ills in the Interpretation of Grammatical Phenomena

Prof.Dr. WAAD DALIN ANWER

Tikrit University, Tuz Khurmatu College of Education

* *Corresponding author: E-mail* : /waadd.anwer@tu.edu.iq

Keywords:
causes,
reason,
interpretation,
phenomena,
grammatical,
effect

ARTICLE INFO

Article history:
Received 15 July 2023
Received in revised form 25 July 2023
Accepted 7 Aug 2023
Final Proofreading 19 Dec 2023
Available online 21 Dec 2023
E-mail t-jtuh@tu.edu.iq

©THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE
http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

A B S T R A C T

This research aims to demonstrate the endeavors and intended objectives of grammarians, as well as the methodology they used to elucidate mental disorders by substantiating the validity of grammatical rules and their acceptance

The characteristics of this problem arose when they started utilizing psychological disorders to analyze grammatical phenomena and devise solutions and remedies for what were deemed as ambiguous and potentially uncertain. However, this approach deviated from established principles and hindered comprehension of texts and the attainment of their objectives .

The research was initiated with the aim of investigating these phenomena through the use of mental illnesses. The findings of this study were remarkable, as they shed light on the grammarians' precise utilization of these mental illnesses, their clever selection of them, and their keen intelligence in employing them. This underscores the fact that the Arabs, being a wise nation, consider the mind as a fundamental tool for comprehending linguistic sciences as a whole, including grammar specifically.

DOI: http://doi.org/10.25130/jtuh.30.12.1.2023.04

أثر العِلل العقليّة في تفسير الظّواهر النّحْويَّة

ا.د. وعد دليان أنور/ جامعة تكريت / كلية التربية طوز خورماتو

الخلاصة:

تتجه هذه الدراسة لإظهار جهود النحاة وغاياتهم المقصودة والوصول الى مناهجهم التي اعتمدوا عليها في بيان العلل العقلية في إثبات صحة القواعد النحوية وقبولها عندهم .

وقد تشكلت معالم هذه القضية عندما أقبلوا على توظيف العِلل العقلية في تفسير الظواهر النحوية وإيجاد حلول ومعالجات لكثير مما كانت توصف بالغموض ويشوبها الاحتمال ، والخروج عن

الأصول ، وكان ذلك يقف عائقاً أمام فهم النصوص وبلوغ مقاصدها .

وبناءً على ذلك انطلقت فكرة البحث للوقوف على تلك الظواهر عن طريق الاستعانة بالعِلل العقلية وكانت نتيجة هذا التأمل فيها مذهلة، فضلاًعن خدمتها للنصوص أنها كشفت عن دقة استعمال النحاة لتلك العِلل العقلية ، وبراعة اختيارهم لها ، وحدّة ذكائهم فيها ، وهذا يدعنا لإدراك قضية مفادها أنّ العرب أمة حكيمة تقصد العقل لجعله منطلقا لفهم العلوم اللغوية عامة ومن بينهاعلم النحو على وجه الخصوص.

الكلمات المفتاحية / العلل ، العقل، تفسير ، الظواهر ،النحوية، أثر.

المقدمة

إن من أجلّ الحالات وأنفسها أن يبدأ الاستهلال بالحمد والثناء للملك الديّان ، ثم الصلاة والسلام لأشرف الخلق محمد (ﷺ) تسليماً كثيراً ، وبعد :

يمثل العقل البشري مسعاً إليه يستند العلماء ، ويعتضدون به ، عند صياغة العلوم ووضع أسسها ، وبناء قواعدها ، وفق الضوابط المعرفية القويمة، وبهذا التوجه لا تخرج عن الحدود التي رسمها العقل وحدّ حدودها ، لتكون موافقة لما تؤول إليه الحضارات الثقافية على امتداد القرون .

وكان علم النحو من بين هذه العلوم تأثر بالعقل وجعله ميداناً لتثبيت قواعده، وإخراج أصوله على وجه صحيح ، وكان من محاسن هذا الوجود العقلي ظهور عدد من العناصر النحوية قائمة على العقل ، ومنها العِلل ، وبهذا أصبحت العلل العقلية جزءاً ملازماً وشرطاً أساسياً في التكوين النحوي ، مما هيأ هذا الأمر قيام كثير من الظواهر والارتكاز في تفسيرها على تلك العلل العقلية ، دونما ارتباط لها في القضايا السماعية .

فلما كشفنا بالاستقراء عن تلك الظواهر التي كانت على صور شذرات لطيفة ، ومواطن حجاجية تستحق الدراسة جمعناها تحت مسمى واحد ووسمناها ((**أثر العلل العقلية في تفسير الظواهر النحوية**)) ، ليكون الهدف الأسمى من هذه الدراسة بيان كيفية تفسير ما يبغون الوصول إليها من القضايا التي تشكل حاجزاً أمام فهم المتلقي،وقد تضمنت المقدمة عددا من المحاور يمكن عرضها كالاتي :

مشكلة البحث : وقف البحث على عدد من الإشكالات والمتمثلة في الاتي:

1. كثرة العلل العقلية كانت هي المدعاة للوقوف عليها وكشف أسرارها.
2. ضرورة وضع تعريف للعلل العقلية من خلال فهم النصوص التي انتجت هذه العلل.
3. إن الوقوف على العلل العقلية اعطى حلا لمعرفة هذه العلل وتفريقها عن العلل القائمة على أصول اللغة .
4. هكذا دراسات تفتح افاق المتلقين للتعرف على دور العقل في مجالات أخرى من الدرس النحوي.

أسئلة البحث : أجاب البحث عن عدد من الأسئلة التي تخصه كالاتي:

1. ماذا تعني العلل العقلية ؟
2. ما أثر العلل العقلية في التراكيب النحوية؟
3. ما أنواع العلل التي اعتمدها النحاة في تفسير الظواهر النحوية ؟

أهداف البحث : للبحث اهداف سعى الى تحقيقها منها :

1. إظهار دور العقل في الدراسات النحوية.
2. إيضاح مواطن العلل العقلية وكيفية توظيفها من طرف النحاة .
3. إبراز القيمة الفكرية الناتجة عن استعمال العلل العقلية.

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في بيان عدد من المساعي الاتية :

1. إثرا القاعدة النحوية عن طريق استعمال العلل العقلية .
2. بيان قوة الحجة ، وحدة الذكاء ، عند النحاة .
3. كشفت الدراسة عن تنوع العلل العقلية وتعدد أشكالها عند النحاة.

منهج البحث: المنهج الذي انتهجناه في البحث كان :

المنهج الوصفي التحليلي ورأيناه أقرب المناهج وأكثرها تناسبامع هذه الدراسة.

أما خطة البحث فبناء على ما تقتضيه المادة المستقرأة فقد جاء على مبحثين كان الأول في العرض النظري لمفهوم العلة العقلية ، بينما جاء المبحث الثاني في عرض أثر العلل العقلية ، ثم جاءت الخاتمة لتقفل الدراسة ذاكراً فيها أهم نتائج البحث .

وختاماً لا ابتغي لما تقدم من العرض في تفسير الظواهر عن طريق العلل العقلية إلا رضا الله سبحانه وتعالى وداعياً أن يكتب لنا القبول والرضا إنه ولي ذلك وهو العليم الخبير ، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

المبحث الأول

العرض النظري لمفهوم العلة العقلية

إن العقل البشري يُعد مصدراً قويماً وثراً لفهم العلوم التي تشترك في المقاصد ولا يكون هذا الفهم إلا بالولوج في مداركها وكشف مكامنها وكيفية صياغتها،وبهذا يكون العقل هو المقترن لمصدر النقل في إظهار نتائج تلك العلوم وبناء الأحكام عليها .

على هذا الأساس تسربت تلك الفكرة القائمة على أصل العقل إلى اللغة مما أثارت انتباه العلماء عن وجود علاقة بينها وبين اللغة ، مسلمين ومدركين إلى عدم وجود البشر دون الكلام. (الكوسي، 2016م :2)

وهذا ما أثبته ابن حزم (ت456هـ) عندما نظر إلى القضية من زاوية الحجية إذ جعل اللغة قوام وجود الإنسان من حيث هي حجة عليه ، وعلى هذا يكون الكلام حجة العقل على الإنسان ،مثلما كان العقل حجة الإنسان على وجود الإنسان. (الاندلسي، د.ت:1/ 30)

وفق هذه المعطيات أصبح علم النحو ملازماً لهذه العلوم ومشتركاً معها في المنهج من حيث الاعتماد على النقل والعقل ، وآية ذلك اشتراكه مع علم القراءات وعلم التفسير وعلم الفقه في كونها نقلاً عمادهُ نص ، أمّا اشتراكه مع أصول الفقه وعلم الكلام فقائم على تأثير الأدلة العقلية إليهما. (الكوسي، 2016م:17)

ولبيان منزلة التعليل النحوي من تعليلات العلوم العقلية وكيفية احتكامها بالعقل نسوق نصاً يبين أنّ " علوم الدين التي نشأت في المجتمع العربي بعد الإسلام قد نحت منحى عقلياً في البحث عن العلل المرتبطة بالحقائق الكلية للكون والخلق والوحدانية وما إليها ، ومن الطبيعي أن يؤثر هذا الاتجاه في مختلف أنواع البحث ، ولما كانت اللغة وعلومها وثيقة الصلة بعلوم الدين ، لكونها وسيلتها ، كان لابدّ للنحويين من أن يهتموا لأمر العلة ، ويتأثروا بغيرهم ". (الكوسي، 2016م: 130)

وعلى هذا الأساس استند النحويون على العقل في بناء القاعدة النحوية وكان هو الأساس العقلي المتين الذي بُني عليه النحو العربي وعليه فإن هدم هذه الفكرة أو هدم بعضها يعني هدم النحو العربي جملة وتفصيلاً ، وكان من بين أسس الفكرة التي تبناها النحويون العلل النحوية (بابكر ا.، 1439هـ ، 2018م: 779)، التي تجعل من العقل حكماً في قيامها وتأسيسها .

ولاسترفاد المتلقي بفضائل هذا البحث كان من الجدير بيان أركان العنوان حتى يكون منطلقاً لفهم جزئيات البحث وتفاصيل ما نودّ عرضها ، ومن الأسس التي قام عنوان البحث عليها بيان معنى العلة من حيث اللغة والاصطلاح ، ومن ثم وضع حدّ مستقل يجمع مفهوم العلة العقلية أو يقترب منها .

وكان مبتدى هذه الفكرة من العلة في اللغة، آخذين كتب المعجمات معتمداً في بيانها وإيضاحها ، ولأجلها ذكر ابن فارس (ت395هـ) أن الأصل الذي تقوم عليه العلة هو من (علّ) والعين واللام أصول ثلاثة صحيحة أحدها تكرّر أو تكرير ، والآخر عائق يعوق والثالث ضعف في الشيء ، ثم قال شارحاً الأصل الثاني والثالث بقوله : " والأصل الآخر : العائق يعوق ، قال الخليل : العلة حدث يشغل صاحبه عن وجهه، ويقال اعتله عن كذا، أي اعتاقه ... العلة : المرض ، وصاحبها معتلّ". (فارس، 1429هـ ، 2008م: 624-625)

وإلى هذا المعنى ذهب ابن منظور (ت711هـ) قائلاً : " العلة : الحدث يُشغل صاحبه عن حاجته الأول " (منظور، 1426هـ ، 2008م: 6/ ، كأن تلك العلة صارت شغلاً ثانياً منعه عن شغله

551)، وما زال يذكر المعاني المستوحاة من (علل) حتى قال : " وهذا علة لهذا أي سبب ". (منظور، 1426هـ ، 2005م: 551/6)

فكأن الإشغال بالثاني وانصرافه عنه كان بالسبب وعلى هذا الأساس أصبحت العلة في أحد معانيها تعني السبب .

ولعل هذا المعنى لم يكن بعيداً عن أقوال أهل الاصطلاح من خلال نظرتهم لهذا المصطلح ، ومن مقدمة هؤلاء الرماني (ت384هـ) عندما قال إن العلة : " تغيير المعلول عما كان عليه ". (الرماني، 1984م : 67)

أمّا المحدثون فقد كانت لهم تفسيرات لهذا المصطلح تنوعت بتنوع المراجع التي انبثقت منها أفكارهم ، ومن هؤلاء مازن المبارك فقد قال عن العلة بأنها : "الوصف الذي يكون مَظنّة وجه الحكمة في اتخاذ الحكم ". (المبارك، 1393هـ ، 1974م : 90)

ومنهم كذلك محمد خير الحلواني إذ كان في عرضه أكثر وضوحاً وأدق وصفاً فقد قال : " يراد بالعلة النحوية تفسير الظاهرة اللغوية ، والنفوذ إلى ما وراءها ، وشرح الأسباب التي جعلتها على ما هي عليه ، وكثيراً ما يتجاوز الحقائق اللغوية ، ويصل إلى المحاكمة الذهنية الصرف ". (عيد، 2006م : 108)

وما نريد الوصول إليه بعد عرض هذه النصوص ، هو مفهوم العلة العقلية ، وقد لاحظنا أن النحاة لم يدونوها كمصطلح في تأليفهم ، ولعلّ هذا الأمر هو الذي قادنا إلى أن نحاول صياغة حدّ لها يجعلها قريبة من الفهم ، وموافقة للواقع النحوي ، وعلى هذا الأساس يمكن لنا القول إن العلل العقلية : هي العلل المعتمدة أساساً على العقل لصياغة الحكم به من أجل إثبات صحة القاعدة النحوية .

وقبل ترك المقام كان الأجدر بنا أن نعرض ما تحملها العلة النحوية من أهمية لا تقل شأناً عن أهمية المفاهيم الأخرى ، بل نجدها على خلاف من ذلك لأنها هي الصدارة في إثراء القاعدة النحوية وبيان أحكامها ، وإيضاح صحتها ، ولإبراز هذه الأهمية قال أحد الباحثين : " تبرز أهمية التعليل في أن العلة النحوية والحكم النحوي لا يفترقان ، فلا غنى لأحدهما عن الآخر ، وقد أتي بالعلة لتقوية الحكم والإقناع بصحته ، والحكم بلا علة يكون حشواً قليلاً وحثواً مهيلاً ". (بابكر، 1439هـ ، 2018م : 787)

وإتماماً للفائدة التي قدمتها العلة بمفهومها العام فقد كانت للعلل العقلية نصيب من تلك الأهمية في إثبات القاعدة النحوية وهذا التوجه أثبته النحويون عندما " دفعتهم تعقيد قواعدهم وإثبات صحتها إلى البحث عن علل عقلية منطقية يفسرون بها الظواهر التي لاحظوها أثناء تقعيدهم لقواعد النحو ، فأنتجت قرائحهم تلك العلل التي كانت فتحاً عظيماً في عملية التقعيد ". (بابكر ، احمد، 1439هـ ، 2018م: 789)

إنّ لتفسير كثير من الظواهر النحوية وإبراز نتائجها وبيان ما تحمل من أسرار كبيرة قد تجاوزت البحث فيها عن طريق علل لغوية ، بل استجلى كل ذلك عن طريق علل عقلية اعتمدها النحويون واحتكموا إليها ، فصار البحث فيها أمرا حتميا ، من أجل بيان دقتهم في التفسير ، لذلك جاء إبراز هذه العلل ليقدم للمتلقي مظاهر قوة تلك العلل والتي تجلت في عرض القواعد وتفسيرها .

المبحث الثاني

أثر العلل العقليّة في تفسير الظواهر النحوية

إنّ خروج كثير من الظواهر النحوية عن مفهومها الشائع ، ومخالفتها للشروط التي وضعها النحويون لها ، قد استدعى جدلاً واستفهاماً ، فمن أجل هذا ابتدأ النحويون بوضع تفسير مقنع يتسم بقوة الحجة لكل مظهر من تلك المظاهر يُعد بحالها علة تحكمها العقل ، وعلى هذا الأساس اختلفت تلك العلل العقلية بتسمياتها ، وكان هذا المبحث كفيلاً في الوقوق عندها ، وعرض معالمها ، وكانت كالآتي :

1- علة التقدير :

استنهج الباحثون طرقاً عديدة بالتعبير عن مفهوم (التقدير) من أجل وضع ملامح هذا المصطلح لا سيما أن ذكره لمصطلح لم يرد عند المتقدمين من النحاة ، ومن بينهم محمد سمير اللبدي فقد قال في تعريفه : " التقدير : هو نية الشيء وتصور وجوده وكثيراً ما يستعمل في المواطن التي يقع فيها الحذف أو التي تحتاج فيها الكلمات إلى ما يكمل معانيها ". (اللبدي، 1405هـ ، 1985م: 182)

بينما أرجعه على أبو المكارم ليكون صورة من صور التأويل عندما قال : " التقدير مظهر من مظاهر التأويل ، وهو يتخذ صوراً شتى في النحو العربي ". (المكارم، 2007م: 205)

بينما عدّ حسن خميس الملخ التقدير هو الحذف وهو مصدر لمعالجة خوارم الأصول النحوية لذلك قال : " التقدير في اصطلاح النحاة حذف الشيء مع إبقاء دليل عليه ... وكان النحاة يلجؤون إليه عندما تستدعي الصناعة النحوية ذلك ، ذلك أن هناك بين أصول النحاة المختلفة والاستعمالات اللغوية شيئاً من المباينة ، يضطر النحاة إلى التقدير أولاً ، وتفسير دواعي التقدير ثانياً ، لئلا تنخرم أصولهم ". (الملخ، 2001م: 115)

أما علة التقدير فبالإمكان استنباطها من الأقوال الآنفة الذكر ، والقول بأنها : علة يلتجأ إليها النحويون من أجل تحديد الفصل وتفسير ما حذف منه ومراعاة لحصول الفهم ، وإدراك المعنى ، وتجنبا لانخرام الأصول .

ولبيان مواضع هذه العلة استدعينا عدداً من النصوص لتتكفل بإعطاء تصور كافٍ عن صور هذه العلة ومواطن حصولها ، ولبيان ذلك فقد ذهب النحاة إلى أن ظرف المكان يقع خبراً عن الجثة نحو

: ((زيدٌ عندك)) ويقع خبراً عن المعنى نحو : ((القتال عندك)) ، أما ظرف الزمان فلا يقع خبراً عن الجثة. (عقيل، 1431هـ ، 2010م: 1/ 173)

إنّ وقوع ظرف الزمان خبراً عن الجثة على الرغم من امتناعه إذ وردت تراكيب جاز الإخبار فيها بظرف الزمان نحو : ((الليلة الهلال)) ، إلا أن الجواز استدعى من النحاة علة ، فكانت تلك العلة هي (علة التقدير) ، ومن أولئك المعتمدين عليها أبو البركات الأنباري (ت513هـ) فقد قال : " فإن قيل : فكيف جاز الإخبار عنه بظرف الزمان في قولهم ((الليلة الهلال)) قيل : إنما جاز ؛ لأن التقدير فيه ((الليلة حدوث الهلال ، وطلوعه)) فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ، والحدوث والطلوع حدث ". (الانباري، 1420هـ ، 1999م: 77)

فالعلة المستوحاة من النص السابق (على التقدير) وبها فسرت ما كان امتناعه مشهوراً عن جمهور النحاة ، حتى يوافق هذا التركيب والمشابه له التراكيب التي يجوز فيها الإخبار بظرف المكان .

إنّ ورود هكذا تراكيب لم يشغل أذهان النحاة طالما وجدت عندهم ما تحلّ لهم هذه القضايا عن طريق (علة التقدير) وهذا ما لمسناه عند ابن يعيش (ت643هـ) فقد ذهب إلى جواز (الليلة الهلال)) عن طريق التقدير ؛ لأنّ :" ((الليلة الهلال)) على تقدير حذف المضاف ، والتقدير الليلة حدوث الهلال ، فحذف المضاف وأقيم المضاف إليه مقامه ". (يعيش، 1422هـ ، 2000م: 231/1)

وقال ابن طولون (ت953هـ) متابعاً : " وأن يفد الإخبار عن الجثة باسم الزمان فأجز الإخبار به ، ومنه قولهم : ((الهلال الليلة)) وهو في المعنى راجع إلى الإخبار باسم الزمان عن المعنى ، لأن التقدير : ((حدوث الهلال الليلة))". (طولون، 1324هـ ، 2002م: 188/1)

فلما كان التعليل مظهراً من مظاهر العقل ، فقد أوجدت (علة التقدير) تفسيراً لظاهرة كانت ممتنعة ومخالفة لشروط القاعدة النحوية عند النحاة ، لكن ورود التراكيب المخالفة للقواعد الأصولية قد أوجدت لها إيضاحاً وبياناً عن طريق (علة التقدير) .

2- علة التغليب :

إنّ من المساعي المفيدة التي ذكرها ابن هشام (ت761هـ) (التغليب) وقد عدّها من الظواهر الكلية، ثم عرض مفهومه ذاكراً : أنهم يغلبون على الشيء ما لغيره، لتناسب بينهما ، أو اختلاط. (الانصاري، 2005م: 2/ 342)

ثم أعقب كلامه مبيناً إعطاء حكم الشيئين الغالبين على الآخر ، لذلك قال : " فإن حقيقة التغليب : أن يجتمع شيئان فيجري حكم أحدهما على الآخر ". (الانصاري، 2005م: 317/2)

والتغليب علة استعملها النحاة لتعليل الظواهر النحوية ، إذ ذكرها السيوطي ضمن أقسام العلل (السيوطي، 1988م: 84)، ومن ضروب التغليب أنه يأتي ، لتغليب العاقل على غيره،وتغليب الأشهر. (الزركشي، 1427هـ ، 2006م:819.812)

ولبيان معالم هذه العلة وكيفية صياغتها ، ووصفها ، يلزمنا ذلك أن نقف على نصّ للأزهري (ت905هـ) يبينها عند حديثه عن اللفظ المذكر إذا سمي بمؤنث ترتب عليه وجوب منعه من الصرف بشروط قال فيها : " وإذا سمي مذكر بمؤنث وجب منع صرفه بأربعة شروط إحداها كونه أكثر من ثلاثة أحرف لفظاً كزينب ... الثاني أن لا يكون مسبوقاً بتذكير انفرد به تحقيقاً كرباب علم امرأة منقولة من مذكر فلو سمي بها مذكر صرفت أو تقديراً كجنوب وشمال فإنهما صفتان لمذكر مقدر الشرط الثالث أن لا يكون مسبوقاً بتذكير غالب ... الشرط الرابع أن لا يكون التأنيث موقوفاً على تأويل غير لازم ". (الازهري، د.ت: 81/1)

وما يهمنا من نص الأزهري ، الشرط الثالث ، ومفاده أنّ اللفظ إذا كان مؤنثاً في الأصل ، فإذا سمي به رجل صُرف مثل (ذراع) قال السيوطي : " فإذا سمي به رجل صرف ، لغلبة تذكيره قبل العلمية ". (السيوطي، 1427هـ ، 2006م: 114/1)

فالعلة في القضية على (تغليب) وبها فسرت نص السيوطي، لأن (الذراع) في الأصل مؤنث ثم غلب استعماله قبل العلمية في المذكر كقولهم : هذا ثوب ذراع، أي قصير ، فصار لغلبة الاستعمال كمذكر الأصل ، وعند تسمية رجل به نصرفه وذلك لغلبة تذكيره .

وإلى العلة نفسها ذهب الأزهري قائلاً : " أن لا يكون مسبوقاً بتذكير غالب كذراع فإنه مؤنث بدليل ذراع رأيتها فإذا سمي به مذكر انصرف لغلبة استعماله قبل العلمية في المذكر كقولهم أنت ذراعي وعضدي بمعنى أنت ناصري ومنجدي ". (الازهري، د.ت: 81/4)

وعلة التغليب التي عرضناها اتصفت بتغليب المذكر على المؤنث وهذا القسم هم أحد الأقسام التي ذكرها الزركشي (ت794هـ) مستهل القضية ، عندما ذكر ذلك ومثّل له بقوله تعالى : چ ذ ذ ث ث ث ث ٹ چ[الأعراف : 83]، والأصل من القانتات والغابرات فعدّت الأنثى من المذكر بحكم المؤنث. (الزركشي، 1427هـ ، 2006م:812)

والنتيجة التي يمكن الوقوف عندها وتسجيلها في هذا المورد أن الأصل في لفظة (الذراع) والألفاظ التي تشابهها كانت مؤنثة ثم استعملت في التذكير فلما انتقلت تسمية العلمية المذكرة بها صُرفت ؛ لأنّ الأعلام المذكرة تصرف وهي بخلاف المؤنثة منها ، وكان حكم الصرف متأت إليها عن طريق علة (التغليب) والمذكر غالب على المؤنث لذلك جاء الصرف وفق هذا التوصيف ، وكما هو معلوم أن حكم أحد الشيئين ينتقل بالتغليب على الآخر إذا كانا متقابلين أو متشابهين أو متضادين ، فالمذكر والمؤنث متقابلان لذلك صدّر عن طريق التغليب حكم أحدهما على الآخر .

3- علة الشبه :

أدرك النحاة أن عدداً من الأصول النحوية قد أصابتها مخالفات تجعلها بعيدة عن الصحة والقبول ضمن مدارك الفهم وعلى هذا لم تكن تلك المخالفات عابرة عليهم بل أوجدوا لها حلولاً تجعلها مساوٍ لصحيحة منها وفي سبيل ذلك ظهرت عناصر المعالجات وكان من ضمنها (الشبه) .

فالشبه عنصر يُحمل به حكم عدد من القواعد على الآخر لإظهار الثانية منها بأنها موصوفة بالإطراد أو قريبة منه .

ونظراً لهذه الأهمية الفذّة أخذ النحاة صرف جهودهم لوضع معنى الشبه ، ولعل من أدق المفاهيم وأكثرها إيضاحاً ما ذكرها السيوطي عندما قال : " الشيء إذا أشبه الشيء أعطي حكماً من أحكامه على حسب قوة الشبه ". (السيوطي، 1442هـ، 2001: 229/1)

أما علة الشبه فهي لم تخرج عن دائرة هذا المفهوم الذي ذكرناه ، إذ هي من العلل الأكثر دوراناً في المؤلفات النحوية ، ويعرفها السيوطي قائلاً : " وعلة تشبيه مثل إعراب المضارع لمشابهته الاسم وبناء بعض الأسماء لمشابهتها الحروف ". (السيوطي، 1988م:83ـ 84)

إنّ احتياج النحاة لهذه لعلة الشبه كان واضحاً من خلال استعمالهم لها ، وكشف خبايا العديد من الظواهر وتفسيرها ، ومن أولئك الذين وقفوا عند استعمالها ابن الوراق (ت381هـ) عندما ذكر أن (أنْ) وأخواتها عملت النصب في الفعل المضارع لشبهها بـ (أنّ) الثقيلة ، إذ قال : " وإنما وجبت النصب بـ (أن) وأخواتها لأنّ (أنْ) الخفيفة مشابهة لـ (أنّ) الثقيلة في الصورة والمعنى فمن حيث وجب أن تنصب تلك الاسم نصبت هذه الفعل ". (الوراق، 1426هـ ، 2005م:71)

فأن والأدوات الأخرى التي معها نصبت الفعل المضارع ؛ لأنّ (أن) الخفيفة شابهت (أنّ) الثقيلة من حيث الصورة والمعنى ، فكما الثقيلة نصبت الأسماء وكذلك الخفيفة نصبت الأفعال .

وإليه كان موافقاً ابن الأنباري عندما استعمل العلة نفسها في تفسير ناصب الفعل المضارع بأن وأخواتها ، قائلاً : " ووجب أن يكون عملها النصب ، لأنّ ((أن)) الخفيفة تشبه ((أنّ)) الثقيلة و ((أنّ)) الثقيلة تنصب الاسم ، فكذلك ((أن)) هذه يجب أن تنصب الفعل ". (الانباري، 1420هـ ، 1999م:233)

ومن السائرين إلى الخطى نفسها العكبري (ت 616هـ) إلا أنه أضاف وجوه الشبه بين المشبه والمشبه عليه ، إذ قال : " وإنما نصبت لأنها أشبهت أنّ العاملة في الأسماء من أربعة أوجه : أحدها : أن لفظها قريب من لفظها ، وإذا خففت صار مثلها في اللفظ ، الثاني : أنها وما عملت فيه مصدر مثل أن الثقيلة ، والثالث : أنّ لها ولما عملت فيه موضعاً من الإعراب كالثقيلة ، والرابع أنّ كلّ واحدة منها تدخل على مجلة ". (العكبري، 1430هـ ، 2009م: 340)

كذلك فعل ابن الخباز (ت639هـ) عندما عرض علة الشبه مردفاً معها وجوه الشبه بين الأداتين قائلاً في العلة ووجوه الشبه : " وإنما عملت في الفعل النصب لأنها أشبهت أن الثقيلة من ثلاثة أوجه : الأول : أن لفظها كلفظها إلا في التشديد ، الثاني : أنها مختصة بالأفعال كما أنّ تلك مختصة

بالأسماء الثالث : أنها والفعل بعدها مصدر كما أن تلك ومعمولها مصدر ، وكلّ واحدة منهما معمولة لغيرها ". (الخباز، 1428هـ ، 2007م:357)

فالاحتكام إلى علة الشبه كان المعتمد في تفسير الشبه بين (أن) الناصبة للفعل المضارع و(أنّ) الثقيلة من حيث اللفظ والمعنى ، مما أعطى هذا الاستعمال الدقيق لعلة الشبه في معالجة القضايا التي يحيطها الإشكال والاحتمال فبعلة الشبه تتضح القضايا وتزداد سرعة في الفهم والوصول إلى الذهن .

4- علة العوض :

يُعد التعويض من سنن العربية ، ومن طرقها المؤدية إلى حصول إدراك المعنى، ويؤتى به جبراً لما أسقط من الكلام ، فإنه لو لم يعوّض عن ذلك المحذوف في بعض الألفاظ والتراكيب لأدى ذلك إلى إلباسها أو الإجحاف بها ، والعرب ترتكب ذلك توخياً لسد نقص في كلماتها أو للتخفيف أو لإطراد قواعدها. (ناصر، 1437هـ ، 2016م: 92) (اسماعيل، 1402هـ ،1982م: 14- 17)

وعلة التعويض من العلل التي ذكرها السيوطي عند عرض أقسام العلة ، قائلاً: " وعلة تعويض مثل تعويضهم الميم في ((اللهم)) من حرف النداء ". (السيوطي، 1988م: 84)

وتصنف علة التعويض ضمن العلل التحويلية ، إذ تقوم على افتراض أصل مقدر حذف وعوض عنه. (العبيدي، 1999م:270)

ومن أمثلة هذه العلة ورودها في موطن النداء وتحديداً عند منع الجمع بين التاء والياء نحو : ((يا أبتِ)) ، بفتح التاء وكسرها ولبيان ذلك قال ابن مالك (ت672هـ) : " ولكونها عوضاً من الياء لم يجمع بينهما لفظاً ". (مالك، 1420هـ ، 2000م: 20/2)

وقال المرادي (ت749هـ) : " لا يجوز الجمع بين الياء والتاء لأنها عوض عنها ". (المرادي، 1428هـ ،2007م: 674/1)

ولأهمية هذه العلة تمثلت زاوية انطلاق لمنع الجمع بين حرفين لعوض أحدهما عن الآخر ، لذلك التجأ إليها النحاة في مثل هذه المواضع ، وكان ممن سار على عرض علة التعويض ، ابن عقيل (ت769هـ) عندما قال : يقال في النداء : يا أبتِ ، ويا أمتِ)) بفتح التاء وكسرها ولا يجوز إثبات الياء فلا تقول : " يا أبتي ، ويا أمتي)) أنّ التاء عوض من الياء ، ولا يجمع العوض والمعوض منه ". (عقيل، 1431هـ ، 2010م:203/3)

ومن هنا يمكن القول: إن علة العوض كشفت الغاية المرجوة عند تفسير عدم الجمع بين التاء والياء ، وهي بهذا تستجلي مقاصدهم من أجل إفهام المتلقين وتوجيه أذهانهم دونما الوقوع في احتمالات أكيدة إذا ما تحقق الجمع بينهما ، لأن الجمع بين العوض والمعوض منه منهي عنه في سنن العرب ، وبهذه القاعدة الكلية بيّن النحاة أطراد قواعدهم ، وشمولية أحكامهم .

5- علة النظير :

عندما أدرك النحاة أهمية نقل حكم شيء على شيء آخر ، بحثوا عن وجوه تحقق هذا الأمر ، فوجدوها يتحقق بموارد منها النظير قائلين بأنه : " هو الشبيه بما له مثل معناه وإن كان من غير جنسه ، كالفعل المتعدي نظير الفعل الذي لا يتعدى في لزوم الفاعل وفي الاشتقاق من المصدر وغير ذلك من الوجوه ". (الرماني، 1984م:72)

وبالنظر لهذا جعله النحاة علة يحتكمون إليها في حلّ قضاياهم ومعالجة إشكالاتهم التي تواجههم عند صياغة القواعد والأصول ، وكان من المؤسسين لهذه العلة السيوطي عندما وضع لها حدّاً بالمثال ، وقال : " وعلة نظير مثل كسرهم أحد الساكنين إذا التقيا في الجزم حملاً على الجرّ إذ هو نظيره ". (السيوطي، 1988م:84)

وعلى هذا الأساس أصبحت علة النظير من العلل المطردة عند النحاة آخذين بها في مواطن عديدة وموارد كثيرة ومن أوائل المستعملين لها سيبويه ، فقد كان في موطن نصب جمع المؤنث السالم بالكسرة وعلى الرغم من أنها ليست من جنس الفتحة، وحصل ذلك حملاً على نظيره وهو جمع المذكر السالم ، إذ قال : " ومن ثَمَّ جعلوا تاء الجمع في الجر والنصب مكسورة ، لأنهم جعلوا التاء التي هي حرف الإعراب كالواو والياء ، والتنوين بمنزلة النون لأنها في التأنيث نظيره الواو والياء في التذكير فأجروها مجراها ". (سيبويه، 1425هـ ، 2004م: 18/1)

ومقصد هذا النص واتجاهه المعنوي يرفدنا بأن جمع المذكر السالم لما حمل على مجروره في الياء حمل جمع المؤنث السالم على مجروره في الكسرة ؛ لأن الثاني نظيرٌ للأول .

وغير واحد من النحاة احتكموا لهذه العلة مدركين أهمية هذه العلة وقوّة حجيتها في موطن نصب جمع المؤنث السالم بالكسرة على الرغم من أنها ليست من جنس الفتحة وذلك حملاً على نظيره وهو جمع المذكر السالم ، وبيّن كيفية حدوث هذا النظير ابن عصفور معللاً : " لأن الجمع بالألف والتاء في المؤنث نظير الجمع بالواو والنون في المذكر في أنّ كلّ واحد منهما جمع سلامة ، وكما حمل منصوب جمع المذكر السالم على مجروره في الياء حمل منصوب جمع المؤنث السالم على مجروره في الكسرة ". (عصفور، 1419هـ ،1998م: 57/1)

أمّا الشاطبي (ت790هـ) فقد عالج القضية بالعلة نفسها عندما ذكر أن علة النظير هي الكاشفة والمحررة لمحل هذا النزاع ، والقائل : " وإنما كان النصب ها هنا تابعاً للجر في كونه بالكسرة ؛ لأنه نظير جمع المذكر السالم ، وجمع المذكر السالم حمل فيه النصب على الجر في كونه بالياء ". (الشاطبي، 1428هـ ، 1992م:207/1)

إنّ استحصال هذه النتيجة تحقق عن طريق توظيف إحدى العلل العقلية عندما حُمل النصب بالكسرة في جمع المؤنث السالم على النصب بالياء في جمع المذكر السالم ، لأن أحد الجمعين نظير للثاني ، وجاء هذا التفسير لتلك الظاهرة موافقاً للواقع النحوي ، لا سيما أن النحاة يجيزون الحمل على النظير في هذا الموضع ومواضع أخرى عند وجود علاقة وارتباط بين عنصرين متناظرين .

6- علة نقيض :

يصرح المفهوم العام لمصطلح النقيض بأنه : هو المنافي لما نافاه بأنهما لا يجتمعان في الصحة وهو على طريقين : أحدهما على طريق الإيجاب والآخر على طريق السلب نحو موجود معدوم ، واللاحي موجود ليس بموجود. (الرماني، 1984م:72)

والنقيض اتجاه اعتمدته العرب عند تقنين القواعد النحوية لاستخراج الأحكام التي توافق ما ذهب إليه النحاة ، ومن دواعي إيصال فهم النقيض وبلوغ مداركه كان الجدير بنا أن نعرض قول ابن جني (ت392هـ) في هذا الصدد ، وهو يقول : " والعرب قد تجري الشيء مجرى نقيضه ، كما تجريه مجرى نظيره ". (جني، 1424هـ ،2002م:163/2)

وإذا أردنا الوصول إلى معنى علة النقيض فيقتضي المقام أن نعرض قول السيوطي في هذا المجال ، فيذكر لنا الإيضاح قائلاً : " وعلة نقيض مثل نصبهم النكرة بـ ((لا)) حملاً على نقيضها ((إنّ))". (السيوطي، 1988م: 84)

فإطلاق حكم على قضية معينة واستحقاقها لذلك الحكم حملاً على نقيضه ، نتيجة أفاد النحاة منها عندما كشفوا بها أغوار ما عبرت عنها قرائحهم عند تأسيس الأحكام النحوية والوقوف على تحليلها ، ومن هذه الإفادات المعبّرة عنها بعلة النقيض قال ابن الوراق : " أعلم أن (لا) تنصب الاسم تشبيهاً بـ ((إنّ)) لأنها نقيضها وهي تدخل على الأسماء كدخول (إنّ) عليها فوجب أن تنصب الأسماء كما تنصب (إن) ". (الوراق، 1426هـ، 2005م:254)

وقال الثمانيني (ت442هـ) سالكاً العلة نفسها : " ويكون الاسم ملاصقاً لـ (لا) ويجب أن تنصبه لأنها نقيضة (إنّ) لأنها تنفي ما تثبته (إنّ) ". (الثمانيني، 1424هـ ، 2003م:242)

أمّا الجرجاني (ت471هـ) فكان هو الآخر كذلك بالتعبير عن علة النقيض في المسألة نفسها عندما جعلها الفيصل لحسم ما ينتظر له من موقف بهذا الصدد فقال : " فإن لا استحقت في الأصل عمل إن في قولك : إنّ زيداً منطلق ، لأنها نقيضه أن من حيث كانت نفياً ، وكان أنّ إثباتاً وتوكيداً وهم يجرون الشيء مجرى نقيضه ". (الجرجاني، 1982م: 799/2)

إنّ الناظر للنصوص السابقة يرى واضحاً وجلياً من احتكام النحاة إلى الأسلوب الحجاجي القائم على علة النقيض ، وهذا دليل على استأثار العقل وجعله مورداً ثراً في إظهار أحكام تلك النصوص والتي تمثلت باستحقاق (لا) عمل (إنّ) من خلال إفادة الأولى للنفي والثانية للإثبات والتوكيد وبهذا يتحقق الوصول إلى الغاية التي يسعى النحاة الوصول إليها وهي الإفهام لدى المخاطب .

7- علة النيابة :

إن من ضروب الحمل عند النحاة النيابة ، فحدها عندهم : إقامة شيء مقام شيء آخر ، (اللبدي، 1405هـ ، 1985م:233) وقد استعملوا هذا الغرض العقلي في تعليلاتهم ، وعلى هذا الأساس صار معنى علة النيابة بأنها : من الفروض العقلية التي انتفع بها النحاة ووظفوا هذه الفكرة في نيابة الكلمات عن بعضها معتقدين أن الكلمات يمكنها أن تنوب عن بعضها في المواقف المختلفة وعندئذ إما أن تستحق الأحكام النحوية لما نابت عنه ، أو تكتسب خصائصه في العمل إذا كان عاملاً. (شمس الدين، 1994م:245)

ومن مقتضيات المنهج نقف على عدد من النصوص تستظهر كيفية ورود هذه العلة عند النحاة وطريقة استعمالهم لها ، وكان مدخل حديثنا في (كان وأخواتها) إذ الأفعال في هذا الموضوع تنقسم على ثلاثة أقسام : قسم يعمل بغير شرط وهي كان وصار وأصبح ، وقسم يعمل بشرط تقدم نفي أو نهي أو دعاء ، وهي لا زال ، وبرح، وأنفك ، وقسم يعمل بشرط تقدم (ما) المصدرية الظرفية. (الاجرومية، 1427هـ، 2006م: 1/ 269- 270)

والقسم الثالث سيكون هو المقصد في أتجاه حديثنا لبيان كيفية توظيف علة النيابة لتفسير سؤال يدور في ذهن الكثيرين عند المرور على هذه القضية ، ومضمون هذا السؤال ، أن (ما) المصدرية الظرفية لم سميت بالظرفية ؟ والإجابة كانت بعلة النيابة وهذا ما وجدناه عند ابن هشام عندما قال معللاً : " وسميت ظرفية لنيابتها عن الظراف ، وهو المدّة ". (ابن هشام، 1426هـ، 2005م:1/ 177)

إن علة النيابة كانت واضحة وبائنة وعرضها بأسلوب تميّز بالاستظهار لها، وكشفت عن كيفية استعمال هذه العلة العقلية في تحليل النص وتفسيره ، مبيناً أن نيابتها عن الظرف هي التي أعطتها هذا التوصيف الدقيق لتتميز عن بقية أنواع (ما).

ولأهمية هذه العلة والمكانة التي أحرزتها ، وللوقوف بها عن سبب شغل بال المتلقين فقد كانت الإجابة المقتضية واضحة المعالم عندما أكدها الأزهري(ت95هـ) قائلاً : " وسميت ما هذه مصدرية لأنها تقدر بالمصدر وهو الدوام ، وسميت ظرفية لنيابتها عن الظرف وهو المدّة ". (الازهري، د.ت:633/1)

فالأداة (ما) وصفت بتسميتين في آن واحد وصارتا شرطاً في عمل (دام) وبلوغ مقاصد الفائدة فيه ، لذلك كان إطلاق لفظ (الظرفية) لـ (ما) من أجل سمة التقارب بينها وبين (دام) لانضواء الأثنين تحت مسمى الظرفية ، فبالنيابة تحققت الإجابة عن الفروضات العقلية التي تدور في خلد المتلقين .

الخاتمة

إن الولوج في أعماق النصوص ومناقشتها وفق منهجية علمية ، قد رصد عددا من النتائج يمكن إظهارها كالآتي :

1. حصول تلازم بين العقل وظواهر النحو ، لاعتماد أحد الطرفين على الآخر في إبراز النتائج التي تفيد المتلقي .

2. العلل العقلية أبرزت جانباً مهماً من جوانب الثقافة اللغوية والمنهجية التي يمتلكها الفكر عند العرب .
3. ارتأى البحث أن يكون مفهوم العلل العقلية بأنها علل تعتمد أساساً على العقل لصياغة الحكم بها من أجل إثبات صحة القاعدة النحوية .
4. استعمال الأصول المنطقية في العلل العقلية ، قد أفادت منها العلل كثيرة لا سيما أن كثيراً من النحاة نهلوا من مورد هذا العلم .
5. إفادة النحو من القيمة العلمية التي قدمتها العلل العقلية والتي تمثلت بوضع القواعد النحوية وإثبات صحتها .
6. استشعار البعد العقلي في النصوص المدروسة بوضوح تام ولا سيما الدور الذي قدمه ذلك البعد عندما ساعد على نقل الحكم بين المقيس والمقيس عليها .
7. إن السبب الذي دعانا إلى إطلاق تسمية العلل العقلية لهذه العلل ، أنها لم تُستعمل عناصر السماع في حجيتها وإنما جاءت عن طريق محض العقل .
8. أحكام نحوية مستجلية من المناقشات ساعدت على فهم كثير من الظواهر التي تحيطها الغموض ويشوبها الاحتمال .
9. إن توظيف العلل العقلية في تفسير الظواهر النحوية من طرف النحاة يفتح باب البحث عن هذا التوظيف في مجالات نحوية أخرى مثل العامل والتأويل

((Indicate sources and references))

1. Al-Ahkam fi Usul Al-Ahkam, Ibn Hazm Al-Andalusi (d. 456 AH), edited by: Ahmed Muhammad Shaker, presented by: Ihsan Abbas, New Horizons House, Beirut - Lebanon.
2. The mental foundations in building grammatical rules (a descriptive grammatical study) prepared by: Dr. Mohamed El-Tayeb, Dr. Muhammad Saad, research published in the Meccan Arabic Language Yearbook, Al-Azhar University, Part 1, Issue 22, 1439 AH - 2018 AD.

3. Secrets of Arabic, Abu Al-Barakat Al-Anbari (d. 577 AH), ed.: Barakat Yusuf Haboud, 1st edition, Dar Al-Arqam Bin Abi Al-Arqam Company, Beirut - Lebanon, 1420 AH - 1999 AD.
4. Fundamentals of Arabic Grammar, Dr. Muhammad Eid, 5th edition, Alam al-Kutub, Cairo, 2006 AD.
5. Similarities and Analogies in Grammar, Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), annotated by: Ghadeer al-Sheikh, 1st edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2001 AD.
6. The clearest paths to Alfiyya by Ibn Malik, Ibn Hisham Al-Ansari (d. 761 AH), and appended to it is the summary of Misbah al-Salk ila Ahdha al-Masalik, written by: Dr. Barakat Yusuf Haboud, 1st edition, Dar Ibn Kathir, Damascus, 1426 AH - 2005 AD.
7. Al-Burhan in the Sciences of the Qur'an, Badr al-Din al-Zarkashi (d. 794 AH), edited by: Abi al-Fadl al-Damiati, Dar al-Hadith, Cairo, 1427 AH - 2006 AD.
8. The Linguistic Justification in the Book of Sibawayh, Shaaban Awad Muhammad Al-Obeidi, 1st Edition, Garyounis University Publications, Benghazi - Libya, 1999 AD.
9. The linguistic reasoning of the Kufans, with a comparison with its counterpart among the visuals, an epistemological study, d. Jalal Shams El-Din, University Culture Foundation, Alexandria - Cairo, 1994 AD.
10. The grammatical justification of Ibn Iyaz (d. 681 AH), Hussein Salih Obaid, 1st Edition, Dar Al-Radwan, Amman - Jordan, 1437 AH - 2016 AD.
11. Compensation and its impact on grammatical and linguistic studies, Dr. Abd al-Rahman Muhammad Ismail, 1st Edition, Al-Tawfiqiyyah Library, Arab Republic of Egypt, 1402 AH - 1982 AD.
12. Tawjih al-Lum'a, Ahmad bin al-Husayn bin al-Khabbaz (d. 639 AH), an explanation of a book by Abi al-Fath Ibn Jinni (d. 392 AH), edited by: A. Dr.. Fayez Zaki, 2nd edition, Dar es Salaam, Arab Republic of Egypt, 1428 AH - 2007 AD.
13. Deletion and appreciation in Arabic grammar, Dr. Ali Abu Al-Makarem, 1st edition, Dar Gharib, Cairo, 2007 AD.
14. Al-Khasa'is, by Abu al-Fath Ibn Jinni (d. 392 AH), edited by: Dr. Abdul Hamid Hindawi, 2nd edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1424 AH - 2002 AD.
15. Two Treatises on Language (Hudud), Abu al-Hasan al-Rumani (died 384 AH), edited by: Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Fikr, Amman - Jordan, 1984 AD.
16. Explanation of Ibn Aqil on Alfiya Ibn Malik, Bahaa al-Din Abdullah bin Aqil (d. 769 AH), and with him the book Manhat al-Jalil, with the verification of Ibn Aqil's Explanation, Muhammad Mohi al-Din Abd al-Hamid, 1st Edition, Dar Ibn Katheer, Damascus - Syria, 1431 AH - 2010 AD.
17. Explanation of Ibn Tulun on Alfiya Ibn Malik, Abu Abdullah Ibn Tulun (d. 953 AH), edited by: Dr. Abd al-Hamid al-Kubaisi, 1st edition, Dar al-Kutub al-Alami, Beirut - Lebanon, 1324 AH - 2002 AD.
18. Explanation of Al-Ajrumiyah in the science of Arabic, Ali bin Abdullah Al-Sanhouri (d. 889 AH), edited by: Dr. Muhammad Khalil Abdel Aziz, 1st edition, Dar Al-Salam, Egypt, 1427 AH - 2006 AD.

19. Explanation of the Millennium by Ibn Malik, al-Hasan bin Qasim al-Muradi (d. 749 AH), edited by: Dr. Fakhr al-Din Qabawa, 1st edition, Dar al-Maarif Library, Beirut - Lebanon, 1428 AH - 2007 AD.
20. Explanation of the statement on the explanation, Khaled bin Abdullah Al-Azhari (d. 905 AH), and in his margins a footnote to the scholar Yasin bin Zain Al-Din Al-Alami, reviewed by: Ismail Abdel-Gawad, edited by: Ahmed Al-Sayed Sayed Ahmed, Al-Tawfiqiyyah Library, Cairo.
21. Explanation of Jamal Al-Zajaji, Abu Al-Hassan Ali Bin Moamen Bin Asfour (d. 669 AH), presented by: Fouad Al-Shaar, supervised by: Emile Badi' Yaqoub, 1st Edition, Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut - Lebanon, 1419 AH - 1998 AD.
22. Explanation of Al-Kafiyah Al-Shafiyya, Abu Abdullah Jamal Al-Din Ibn Malik (d. 672 AH), edited by: Ali Muhammad Moawad, Adel Ahmed Abdel Mawjoud, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Beirut - Lebanon, 1420 AH - 2000 AD.
23. Explanation of the detailed, Muwaffaq al-Din Abu al-Baqaa ibn Ya'ish (d. 643 AH), presented to him by: Dr. Emile Badie Yaqoub, 1st edition, Dar Al-Kutub Al-Alami, Beirut - Lebanon, 1422 AH - 2000 AD.
24. Al-Ilal fi Gramah, Abu Al-Hasan Muhammad, known as Al-Warraq (d. 381 AH), edited by: Maha Mazen Mubarak, 2nd edition, Dar Al-Fikr, Damascus, 1426 AH - 2005 AD.
25. Benefits and Rules, Omar bin Thabit Al-Othmani (died 442 AH), edited by: Dr. Abdel Wahhab Mahmoud, 1st edition, Al-Resala Foundation, Beirut - Lebanon, 1424 AH - 2003 AD.
26. Al-Kitab, Abu Shubar Amr bin Othman (d. 180 AH), ed.: Abdul Salam Muhammad Haroun, 4th edition, Al-Khanji Library, Cairo, 1425 AH - 2004 AD.
27. The Book of Proposal in the Science of Fundamentals of Syntax, by Jalal al-Din al-Suyuti (died in 911 AH), presented to him by: Dr. Ahmed Salim Al-Homsi, Dr. Muhammad Ahmad Qassem, 1st edition, Gross Boss, 1988.
28. The Book of Al-Muqtasid fi Sharh Al-Idah, Abdul Qahir Al-Jurjani (d. 471 AH), ed.: Dr. Kazem Bahr Al-Marjan, Dar Al-Rashid, Iraq, 1982 AD.
29. Al-Lubab fi Illal al-Ba'l and Parsing, Abu al-Baqa' al-Akbari (d. 616 AH), ed.: Dr. Muhammad Othman, 1st edition, Library of Religious Culture, Cairo, 1430 AH - 2009 AD.
30. Lisan al-Arab, Jamal al-Din bin Manzur (d. 711 AH), edited by: Amer Ahmed, reviewed by: Abdel Moneim Khalil, 1st edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1426 AH - 2005 AD.
31. Dictionary of Grammatical and Morphological Terms, Dr. Muhammad Samir Najeeb Al-Labadi, 1st edition, Al-Resala Foundation, Amman - Jordan, 1405 AH - 1985 AD.
32. Dictionary of Language Standards, Abu Al-Hasan bin Faris (d. 395 AH), reviewed by: Dr. Muhammad Awad, Miss Fatima Muhammad, Arab Heritage Revival House, Beirut - Lebanon, 1429 AH - 2008 AD.
33. Mughni al-Labib from the Books of Arabs, Abu Muhammad Abdullah Jamal al-Din bin Hisham al-Ansari (d. 761 AH), edited by: Muhammad Muhyi al-Din Abdul Hamid, Dar al-Tala'i, Cairo, 2005 AD.

34. Al-Maqasid Al-Shifa fi Sharh Al-Khalisah Al-Kafiya, Abu Ishaq bin Musa Al-Shatibi (d. 790 AH), ed.: Dr. Abdul Rahman Suleiman Al-Othaimeen, 1st edition, Umm Al-Qura University, Kingdom of Saudi Arabia, 1428 AH - 1992 AD.
35. Arabic Grammar (The Grammatical Cause, Its Origins and Development), Dr. Mazen Al-Mubarak, 3rd edition, Dar Al-Fikr, Beirut, 1393 AH - 1974 AD.
36. The rational tendency in the grammar lesson, doctoral dissertation, by student: Adham Muhammad, supervision: A. Dr.. Issam Al-Kousi, Al-Baath University, Faculty of Arts and Human Sciences, Department of Arabic Language, Syria, 2016 AD.
37. The theory of origin and branch in Arabic grammar, Dr. Hassan Khamis Al-Malakh, 1st edition, Dar Al-Shorouk, Amman - Jordan, 2001 AD.
38. Hama' al-Hawaami' fi Sharh Jum' al-Jawaami', Jalal al-Din al-Suyuti (d. 911 AH), ed.: Ahmad Shams al-Din, 2nd edition, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1427 AH - 2006 AD.